وقد تقدّمت قِصَصُ قَسْمِ الطّعام والمال في باب إنفاق الأموال، وقصة بيعة عثمان رضي الله عنه في المسجد في باب البيعة، وبيعة أبي بكر رضي الله عنه في المسجد في باب اجتماع الكلمة، وقصة دعوة ضمام رضي الله عنه وإسلامه في المسجد، وقصة إسلام كعب ابن زهير رضي الله عنه، وإنشاده القصيدة المعروفة في المسجد في باب الدعوة إلى الله، وجلوس أصحاب الشورى للمشورة في المسجد في باب اجتماع الكلمة، وقعود الصحابة مع رسول الله ﷺ بالغدوات في المسجد في باب إنفاق المال، وجلوس عمر رضي الله عنه في المسجد لحاجة الناس بعد الصلوات في الخوف على بسط الدنيا، وبكاء أبي بكر والصحابة في المسجد على فراقه ﷺ في باب التعلّق بحبّ الله وحُبّ رسوله ﷺ.

ماذا كان النبي ﷺ وأصحابه يكرهون في المساجد

كراهيته عليه السلام الاحتباء في المسجد

أخرج أحمد عن مولى لأبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال: بينا أنا مع أبي سعيد وهو مع رسولِ الله ﷺ إذْ دَخَلْنا المسجدَ، فإذا رَجُلٌ جالسٌ في وسط المسجد محتبياً[1] مُشَبِّكاً أصابعه بعضها في بعض، فأشار إليه رسول الله ﷺ، فلم يفطن الرجلُ لإشارةِ رسول الله ﷺ، فالتفت إلى أبي سعيد فقال: «إذا كانَ أحَدُكُمْ في المسجدِ فلا يُشَبِّكَنَّ فإنَّ التَّشْبِيكَ[2] مِنَ الشَّيطَانِ، وإنَّ أحَدَكُم لا يزالُ في صلاة ما كانَ في المسجدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»، قال الهيثمي (٢/ ٢٥): إسناده حسن.

كراهيته عليه السلام أن يدخل المسجد مَنْ أكل الثوم أو البصل

وأخرج الطبراني عن أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه قال: لما افتتحَ رسولُ الله ﷺ خيبرَ وقعَ النّاسُ في الثوم فجَعَلُوا يأكلونَهُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أكَلَ مِنْ هٰذِهِ البَقْلَةِ الخَبِيثَةِ فلا يقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا»، قال الهيثمي (٢/ ١٧): رواه الطبراني في الأوسط من رواية أبي القاسم مولى أبي بكر ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون. ـ انتهى. وأخرج مسلم والنسائي وابن ماجه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه خطبَ يوم الجمعة فقال في خطبته: ثم إنكم أيها الناس تأكلونَ شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين البَصَلَ والثُّومَ، لقد رأيتُ

---

(١) «الاحتباء»: هو أن يضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشدّه عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. وإنّما نُهي عنه لأنّه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربّما تحرّك أو زال الثوب فتبدو عورته. «النهاية» (١/ ٣٣٥).

(٢) «التشبيك»: إدخال الأصابع بعضها في بعض.

رسول الله ﷺ إذا وَجَدَ ريحهما من الرَّجُلِ في المسجد أمرَ به فَأُخرِجَ إلى البَقِيعِ[١]، فمن أكلهما فَلْيُمِتْهما طبخاً. كذا في الترغيب (١/ ١٨٨).

كراهيته عليه السلام التنخُّم في المسجد

وأخرج الشيخان وأبو داود ـ واللفظ له ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما رسول الله ﷺ يخطبُ يوماً إذ رأى نُخَامَةً[٢] في قِبْلَةِ المسجدِ، فَتَغَيَّظَ على النَّاسِ ثم حَكَّها، قال: وأحسبه قال: فدعا بزعفران فلطخه به، وقال: «إنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُم إذا صَلَّى؛ فلا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ» وعند ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي سعيد: ثم أقبل على الناس مغضباً فقال: «أيُحِبُّ أَحَدُكمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ في وَجْهِهِ؟ إنَّ أَحَدَكُمْ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ فإنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ وَالملَكُ عن يَمِينِهِ، فَلا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ ولا عَنْ يَمِينِهِ». كذا في الترغيب (١/ ١٦٣). وأخرج عبد الرزاق عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إنَّ المسجدَ لينزوي[٣] من النخامة كما تنزوي البضعة[٤] أو الجلدة في النار. كذا في الكنز (٤/ ٢٦٠).

كراهيته عليه السلام وأصحابه سلّ السيف في المسجد

وأخرج البغوي وابن السَّكن والطبراني وغيرهم عن جابر أنَّ بُنَّة الجهنيّ رضي الله عنه أخبره أنَّ رسول الله ﷺ رأى قوماً ـ وفي لفظ: مرَّ على قوم ـ في المسجد يَتَعاطَوْنَ سيفاً بينهم مسلولاً، فقال: «لَعَنَ اللّهُ مَنْ فَعَلَ هَذا أَوَ لَمْ أَنْهَ ـ وفي لفظ: أَوَ لَمْ أَنْهَكُمْ ـ عَنْ هذا؟ إذا سلَّ أَحَدُكُم السَّيْفَ فإذا أرادَ أن يَدْفَعَهُ إلى صاحِبِهِ فَلْيَغْمِدْهُ ثُمَّ لِيُعْطِهِ إيَّاهُ». كذا في الكنز (٤/ ٢٦٢). وأخرج عبد الرزّاق عن سليمان بن موسى قال: سُئل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن سَلِّ السيف في المسجد فقال: قد كنّا نكره ذلك، وقد كان رجلٌ يَتَصَدَّقُ بالنَّبْلِ في المسجد فأَمَرَهُ النبيُّ ﷺ لا يمرّ بها في المسجد إلا وهو قابضٌ على نصالها جميعاً. كذا في الكنز (٤/ ٢٦٢). وأخرج الطبراني في الأوسط عن محمد بن عبيد الله قال: كنّا عند أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه في المسجد، فَقَلَّبَ رجلٌ نبلاً، فقال أبو سعيد: أما كانَ هذا يعلمُ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن تَقْلِيبِ السِّلاحِ في المسجد؛ قال الهيثمي (٢/ ٢٦): وفيه أبو البلاد ضعّفه أبو حاتم.

---

(١) أي «بقيع الغرقد»: وهو موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه. «النهاية» (١/ ١٤٦).

(٢) «النخامة»: بزقة تخرج من أقصى الحلق.

(٣) «لينزوي»: أي ينضمّ وينقبض. وقيل أراد أهل المسجد وهم الملائكة «النهاية» (٢/ ٣٢٠).

(٤) «البَضعة»: بفتح الباء وقد تكسر، القطعة من اللحم. النهاية (١/ ١٣٣).

كراهيته عليه السلام وأصحابه نشدان الضالة في المسجد

وأخرج مسلم والنسائي وابن ماجه عن بُريدة رضي الله عنه: **أنّ رجلاً نشد**[1] **في المسجد، فقال: مَنْ دعا إلى الجمل الأحمَر؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا وَجَدْتَ، إنّما بُنِيَتِ المساجدُ لما بُنِيَتْ لَهُ»**. كذا في الترغيب (١/ ١٦٧). وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن سيرين أو غيره قال: **سمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً ينشدُ ضَالَّةً في المسجد فأسْكَتَهُ وانْتَهَرَهُ**[2]**، وقال: قد نُهِينا عَنْ هذا**، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود. كذا في الترغيب (١/ ١٦٧). وأخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين قال: **سمع أبيّ بن كعب رضي الله عنه رجلاً يعتري**[3] **ضالّةً في المسجد فَغَضِبَه فقالَ: يا أبا المنذرِ ما كنتَ فاحِشاً، قال: إنّا أُمِرنا بذلك**. كذا في الكنز (٤/ ٢٦٠).

كراهية عمر رفع الصوت واللغط وإنشاد الشعر في المسجد

وأخرج البخاري والبيهقي عن السائب بن يزيد قال: **كنتُ نائماً في المسجد فَحَصَبَنِي**[4] **رجلٌ فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: اذْهَبْ فأتني بهذين، فجئته بهما، فقال: مَنْ أنتما؟ قالا: من أهلِ الطائف، فقال: لو كُنتُما من أهل البلد لأوْجَعْتُكُما!! ترفعانِ أصواتَكُما في مسجد رسول الله ﷺ؟** وعند إبراهيم بن سعد في نسخته وابن المبارك عن سعيد بن إبراهيم عن أبيه قال: **سمع عمر بن الخطاب صوتَ رجلٍ في المسجد فقال: أتدري أيْنَ أنْتَ؟ أتدري أينَ أنتَ؟ كره الصوت**؛ كذا في الكنز (٤/ ٢٥٩ و٢٦٠). وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما: **أنّ عمر كان إذا خرجَ إلى المسجد نادى في المسجد: إيّاكُم واللُّغَط**[5]**»**، وفي لفظ **نادى بأعلى صوته: اجْتَنِبُوا اللَّغَوَ في المسجد**. وعبد الرزاق وابن أبي شيبة عنه: **أن عمر نهى عن اللَّغَطِ في المسجد وقال: إنّ مَسْجِدَنا هذا لا تُرْفَعُ فيهِ الأصْوَاتُ**. كذا في الكنز (٤/ ٢٥٩). وأخرج مالك والبيهقي عن سالم: **أنّ عمر بن الخطاب بنى إلى جانب المسجد رحبةً فسمّاها البطيحاء، فكان يقولُ: مَنْ أرادَ أنْ يَلْغَط أو ينشدَ شعراً أو يرفعَ صوتاً فليخرج إلى هذه الرحبة**. كذا في الكنز (٤/ ٢٥٩). وأخرج عبد الرزاق عن طارق بن شهاب قال: **أُتي عمر بن الخطاب برجل في شيء فقال: أخرجاه من المسجد فاضرباه**. كذا في الكنز (٤/ ٢٦٠).

---

(١) «نشد»: طلب ضالته.

(٢) «انتهره»: زجره.

(٣) «يعتري»: يطلب.

(٤) «حصبني»: رماني بالحصباء «النهاية» (١/ ٣٩٤).

(٥) «اللغط»: أي الصوت والضجة.

كراهية ابن مسعود إسناد الظهر إلى قبلة المسجد

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن مسعود رضي الله عنه: **أنه رأى قوماً قد أسندوا ظهورهم إلى قِبْلَةِ المسجد بين أذانِ الفجرِ والإقامة، فقال: لا تَحُولُوا بين الملائكة وبين صلاتها**، قال الهيثمي (٢/ ٢٣): ورجاله موثقون.

كراهية حابس الطائي الصلاة في مقدم المسجد من السحر

وأخرج أحمد والطبراني في الكبير عن عبد الله بن عامر الألهاني قال: **دخل المسجدَ حابسُ بن سَعْدِ الطائيُ رضي الله عنه مِنَ السَّحَر ـ وقد أدرك النبيَ ﷺ ـ فرأى الناسَ يُصَلُّونَ في مقدم المسجد فقال: مُرَاؤون وَرَبِّ الكَعْبَةِ، أَرْعِبُوهُمْ فَمَنْ أَرْعَبَهُمْ فقد أطاعَ الله وَرَسولَهُ، فأتاهُم الناسُ فأخرجوهم، فقال: إنَّ الملائكة تُصَلِّي في مقدم المسجد من السَّحَر**. قال الهيثمي (٢/ ١٦): وفيه عبد الله بن عامر الألهاني ولم أجد من ذكره، وأخرجه أيضاً ابن عساكر وابو نعيم، كما في الكنز (٤/ ٢٦٢)؛ وأخرجه ابن سعد (٧/ ٤٣١) أيضاً نحوه.

كراهية ابن مسعود الصلاة خلف كل أسطوانة في المسجد

وأخرج الطبراني عن مُرَّة الهمداني قال: **حدثتْ نفسي أنْ أُصَلِّي خلفَ كلِّ سارِيةٍ مِنْ مَسْجِدِ الكُوفَةِ ركعتَيْنِ، فبينا أنا أصلِّي إذ أنا بابنِ مسعودٍ رضي الله عنه في المسجد، فأتيته لأخبره بأمري، فسبقني رجلٌ فأخبره بالذي أصنعُ، فقال ابن مسعود: لو يَعْلَمُ أنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عند أدنى سارية ما جاوزها حتى يَقْضِيَ صلاته**. قال الهيثمي (٢/ ١٦): وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

اهتمام النبي ﷺ وأصحابه بالأذان

رفضه ﷺ اتخاذ الناقوس والبوق للإعلام بالصلاة قبل الاهتداء للأذان

أخرج أبو داود عن أبي عمير بن أنس عن عُمومَةٍ له من الأنصار قال: **اهتمَّ النبيُ ﷺ للصلاة كيف يجمعُ الناس لها، فقيل له: انصبْ رايةً عند حُضُورِ الصَّلاةِ؛ فإذا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بعضاً، فلم يعجبه ذلك، قال: فذكر له القنع[1] ـ يعني الشبور، وقال زياد: شبور اليهود ـ فلم يعجبه ذلك، وقال: «هو من أمرِ اليهودِ»، فقال: فَذُكِرَ له النَّاقوسُ[2] فقال:**

---

(١) «القنع»: تُفسر بالشبُور وهو البوق. سُمّي به لإقناع الصوت به وهو رفعه. يقال أقنع الرجل صوته ورأسه إذا رفعه «النهاية» (٤/ ١١٥).

(٢) «الناقوس»: هي خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها. والنصارى يعلمون بها أوقات صلاتهم «النهاية» (٥/ ١٠٦).